

نشاط إنتاج محطات الطاقة الجديدة و المتجددة

أ- شروط القيد والتجديد والتعديل نشاط إنتاج محطات الطاقة الجديدة و المتجددة

١. أن يكون نشاط الإنتاج والتشغيل لمحطات الطاقة الجديدة و المتجددة مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة
٢. أن يكون المنشأة مرخص لها بمزاولة المهنة من الهيئة العامة للطاقة الجديدة و المتجددة
٣. أن يكون يوجد عقد تشغيل للمحطة معتمد من الهيئة العامة للطاقة الجديدة و المتجددة
٤. أن يكون صدر للمنشأة خطاب من الهيئة العامة للطاقة الجديدة و المتجددة بالموافقة الصريحة باستخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج
٥. أن يكون النشاط في خطاب الموافقة الصريحة غير مشروط وموضحاً به مدة سريان النشاط (البدائية و النهائية) والأصناف و الكميات
٦. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابقين في كل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية وخطاب الموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج
٧. أن يكون صاحب الشأن أو من له حق الإدارة والتوقيع أو الوكيل لا يعملون بالحكومة

ب- مستندات القيد والتجديد والتعديل نشاط إنتاج محطات الطاقة الجديدة و المتجددة

١. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض
٢. صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع والأصل للاطلاع
٣. إذا كان مقدم الطلب وكيل أو مفوض:
 - صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع.
 - صورة توكيل موثق من الشهر العقاري و الأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثاني فقط).
 - أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع أو مصدق على صحة التوقيع من بنك معتمد
 - إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة)

٤. صورة عقد تشغيل المحطة معتمد من الهيئة العامة للطاقة الجديدة والمتجددة والأصل للاطلاع
٥. أصل خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج صادر من الهيئة العامة للطاقة الجديدة والمتجددة موضح به مدة سريان ترخيص النشاط محدد البداية والنهاية - والأصناف - والكميات خلال تلك المدة
٦. مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري ساري لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم وحديث لم يمر على إصداره أكثر من ٩٠ يوم متضمنا:
نشاط إنتاج وتشغيل محطات الطاقة الجديدة والمتجددة (مطابق خطاب الموافقة الصريحة الصادر من الهيئة العامة للطاقة الجديدة والمتجددة)
٧. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع
أو وثيقة بيانات أساسية للممول من مصلحة الضرائب(إذا كان المشروع جديد لم يصدر له بطاقة ضريبية)
٨. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقعا ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض.

ت- ملاحظات على القيد والتجديد والتعديل نشاط إنتاج محطات الطاقة الجديدة والمتجددة

١. المستند الدال على النشاط هو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج والمستند الدال على مزاولته النشاط هو عقد تشغيل المحطة.
٢. تحدد الأصناف والكميات المسموح باستيرادها على بطاقة مستلزمات الإنتاج طبقاً لعقد التشغيل وخطاب الهيئة العامة للطاقة الجديدة والمتجددة بالموافقة الصريحة
وما زاد عن ٥ منتجات يصدر في شهادة بيانات اوشهادة منتجات مستقلة عن بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج.
٣. شطب رخصة التشغيل(عقد تشغيل المحطة) يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .